الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثالثة والستون

الجلسة العامة **٦٨**

الخميس، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد ديسكوتو بروكمان . . . . . (نيكاراغوا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد تومو مونثي (الكاميرون).

افتُتِحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ٤٢ من جدول الأعمال (تابع)

الرياضة من أجل السلام والتنمية

تقرير الأمين العام (A/63/466)

مشروع قرار (A/63/L.51)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/63/L.51، المعنون ”الرياضة بوصفها وسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية والسلام“.

بعد تقديم مشروع القرار، انضمت إلى مقدميه البلدان التالية: إسبانيا، إسرائيل، الأرجنتين، أرمينيا، ألبانيا، أندورا، إندونيسيا، وأوكرانيا، وأوروغواي، والبرازيل، وبلغاريا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا، وتايلند، وتركيا، وجامايكا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، والرأس الأخضر، ورومانيا، وسانت لوسيا، وسان مارينو، وسلوفينيا، وسورينام، والسويد، والفلبين، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوبا، وكوستاريكا، والكونغو، وكينيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، وملديف، وموريشيوس، وميانمار، وهنغاريا، واليابان، واليونان.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/63/L.51؟

اعتُمد مشروع القرار *A/63/L.51* (القرار ١٣٥/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٤٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

البند ٦٥ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

مشروع القرار A/63/L.48

(أ) **تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ**

مشاريع القرارات A/63/L.47، و A/63/L.49، و A/63/L.53

(ب) **تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق: مشروع القرار A/63/L.45**

(ج) **تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني: مشروع القرار A/63/L.50**

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية أجرت المناقشة الخاصة بهذا البند من جدول الأعمال وبنوده الفرعية في جلساتها الثالثة والأربعين إلى الخامسة والأربعين، المعقودة في ١٠ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر. كما يذكر الأعضاء أن الجمعية اتخذت قرارا في إطار البند الفرعي (ب) في الجلسة الخامسة والأربعين.

أعطي الكلمة لممثلة إندونيسيا لتعرض مشروع القرار A/63/L.47.

السيدة أسمادي (إندونيسيا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض، باسم البلدان المتضررة من جراء التسونامي، مشروع القرار A/63/L.47، المعنون ”تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي“.

ما زال فيضان تسونامي المحيط الهندي في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ يعدّ أحد الكوارث الطبيعية غير المسبوقة في التاريخ المدون. فقد بلغت الخسائر في الأشخاص من جراء هذه الكارثة الطبيعية أبعادا تاريخية وهائلة؛ وفقد ما يزيد على ٢٦٠ ٠٠٠ شخص أرواحهم.

بعد مرحلة الإغاثة الطارئة الأولية، تواجه البلدان المتضررة المهمة الشاقة لإعادة إعمار وتأهيل المناطق المتضررة. ونولي أهمية كبيرة للدور الذي يقوم به المجتمع الدولي والأمم المتحدة في دعم البلدان المتضررة في مرحلة الإغاثة الطارئة وفي عملية الانتقال من الإغاثة إلى التنمية.

وبينما تواصل البلدان المتضررة الإنعاش في أعقاب كارثة أمواج تسونامي، فهي قد اتفقت على أن مشروع هذا القرار سيكون الأخير. وفي هذا الصدد، أود بالنيابة عن البلدان المتضررة من التسونامي أن أعرب عن بالغ امتناننا للجمعية العامة على دعمها المتواصل وتأييدها لمشاريع القرارات السابقة.

لقد كانت أمواج تسونامي المحيط الهندي تذكرة مؤلمة بإمكانية وقوع الكوارث في أي وقت. فسنوات من التنمية يمكن أن تتبدد بسهولة في دقائق معدودة. وقد استرعت هذه الحادثة المأساوية الانتباه إلى الحاجة الملحة إلى تقليل الخطر وتحسين إدارة الأخطار الطبيعية. ولهذا السبب، ليست الجهود المبذولة لمجرد إعادة المجتمعات المحلية إلى وضعها الهش قبل أمواج تسونامي، بل لتمكينها بشكل أفضل من تفادي أمواج تسونامي والتصدي لها بصورة فعالة.

وبالنسبة للبلدان المتضررة من التسونامي، فإن الأولوية هي لإعادة إعمار وتأهيل المناطق المتضررة بحيث

تكون أفضل مما كانت عليه من قبل. ولذلك نحث على الاستمرار في تعزيز الشراكات ومواصلة تقديم الدعم لاحتياجات إعادة تأهيل البلدان المتضررة وإعادة إعمارهم على المديين المتوسط والبعيد.

وفي غضون السنوات الأربع الماضية، وبدعم من المجتمع الدولي، أصبح التقدم واضحا في البلدان المتضررة من أمواج تسونامي. وتعمل حكوماتها جاهدة لمنع وقوع الدمار نفسه في حالة وقوع أمواج تسونامي محتملة في المستقبل. ولقد تم إنشاء أو تعزيز مؤسسات لإدارة الكوارث بحيث تتمكن من تعزيز تصديها للكوارث بصورة سريعة. وتم اتخاذ تدابير لضمان المساءلة والشفافية المالية في إيصال الموارد واستعمالها. ورغم استمرار الصدمة، تعود البلدات والمجتمعات المحلية والأفراد والأسر رويدا إلى طريقة حياتهم العادية.

وفي مشروع هذا القرار النهائي بشأن أمواج تسونامي المحيط الهندي تتركز الإجراءات الأساسية على التالي: أولا، تعزيز تدابير الوقاية والحد من المخاطر والمساعدة الإنسانية من خلال تبادل الدروس المستخلصة من قبل البلدان المتضررة من كارثة أمواج تسونامي وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين مع البلدان الأخرى المتضررة من الكوارث والمعرضة لها؛ وثانيا، تحسين الأطر القانونية والمؤسسية لإدارة الكوارث للمنظمات الحكومية والإقليمية؛ وثالثا، تشغيل نظم وجهات تنسيق الإنذار المبكر من أمواج تسونامي القادرة على تلقي ونشر إشعارات عن أمواج تسونامي على مدار الساعة؛ ورابعا، مواصلة الحصول على الدعم من المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، إلى البلدان المتضررة من أمواج تسونامي مع تعميم جهودها في مشاريع وبرامج المساعدة الإنمائية الطويلة الأجل.

وأود، بالنيابة عن البلدان المتضررة من أمواج تسونامي أن أعرب عن بالغ وخالص التقدير للدول الأعضاء التي أبدت اهتماما بمشروع هذا القرار النهائي وأيدته. ونأمل حقا أن يتسنى اعتماده بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ليبريا كي تعرض مشروع القرار A/63/L.45.

السيدة أوسودي (ليبريا) (تكلمت بالإنكليزية): بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/63/L.45، المعنون ''تقديم المساعدة الإنسانية إلى ليبريا وتعميرها''. ومشروع القرار هذا يشبه القرار ٦١/٢١٨، الذي اتخذ بتوافق الآراء، والقرارات الأخرى بشأن هذا الموضوع التي اتخذها الجمعية العامة بتوافق الآراء منذ عام ١٩٩٠، وتم استكماله بحيث يأخذ في الاعتبار تطورات جديدة.

لقد مثلت دائما مشاريع القرارات بشأن هذا الموضوع عملا تضامنيا هاما من الجمعية العامة مع شعب ليبريا في عزمه على إنهاء الصراع والديكتاتورية وفي أمله في بناء مجتمع ديمقراطي ومزدهر.

وفي الفقرة السادسة من الديباجة، بعد عبارة ''وإذ تحيط علما'' أضفنا العبارة ''وإن كانت تدرك أنه لا تزال هناك تحديات أخرى''.

وفضلا عن ذلك، تتضمن الديباجة ثلاث فقرات جديدة، هي الخامسة والسابعة والتاسعة. وقد رأينا أنه من المناسب إدراج الفقرة الخامسة في الديباجة، بشأن المصالحة الوطنية، والتي هي أحد مجالات التركيز لبناء السلام وشرط للسلام المستدام بعد الصراع. وفي ليبريا، تم سن القانون الخاص بإنشاء لجنة تقصي الحقائق والمصالحة في عام ٢٠٠٥. وجلسات استماع هذه اللجنة، التي شملت شهادات من كبار

المسؤولين، قد بدأت في شهر كانون الثاني/يناير هذا العام وسوف تختتم أعمالها هذا الشهر.

في الفقرة السابعة من الديباجة، تدين الجمعية بقوة جميع أعمال العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي المرتكب ضد المدنيين، وخاصة النساء والأطفال، وتشدد على ضرورة تنفيذ البرنامج المشترك بين حكومة ليبريا والأمم المتحدة لمنع العنف الجنساني ومواجهته (٢٠٠٨-٢٠١٢). ويعتبر البرنامج المشترك أداة للتدخل في المسائل الأساسية لحياة الضحايا.

وتعكس الفقرة التاسعة من الديباجة الحالة الحقيقية في ليبريا اليوم، التي هي مستقرة بشكل عام وإن كانت هشة.

وأنتقل إلى الجزء الخاص بالمنطوق من مشروع القرار، حيث هناك تغيير طفيف في صياغة الفقرة ٣، وهو بعد كلمة ''تجدد''، ينبغي أن تكتب كلمة ''دعوتها'' بخط مائل. والفقرات ٤ و ٥ و ٦ كلها فقرات جديدة، وكذلك الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة ٩.

لا يزال يُشعر اليوم بأثر الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى التي كانت سائدة أثناء سنوات الصراع، ولا يزال الاغتصاب من أكثر الجرائم خطورة والتي غالبا ما ترتكب أكثر من غيرها في مرحلة ما بعد الصراع في ليبريا. وعلى هذه الخلفية، شنت حملة ضد الاغتصاب في جميع أنحاء البلاد، وسوف ينفذ البرنامج المشترك بين حكومة ليبريا والأمم المتحدة لمنع العنف الجنساني ومواجهته، والذي تم توقيعه في شهر حزيران/يونيه هذا العام، في غضون فترة السنوات الأربع ٢٠٠٨-٢٠١٢، وفقا لما ورد في الفقرة ٤.

وخلال العام الماضي أحرزت ليبريا تقدما مستمرا في تحقيق أهدافها العمرانية والإصلاحية. ففي شهر آذار/مارس، وضعت استراتيجية الحكومة للحد من الفقرة في صيغتها النهائية، وحظيت بتأييد كبير في منتدى الحد من الفقر في ليبريا، والذي عقد في برلين في شهر حزيران/يونيه، وفقا لما ذكر في الفقرة ٥ الجديدة.

وبموجب الفقرة ٦ الجديدة، تشجع الجمعية بقوة

''المجتمع الدولي على ترجمة الكم الهائل من النوايا الحسنة التي أُعربَ عنها في منتدى الحد من الفقر في ليبريا إلى موارد ودعم ملموسين لبرنامج الحكومة للتعمير الوطني، بما في ذلك استراتيجيتها للحد من الفقر وإجراءاتها لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية''.

وتقع مسؤولية الاضطلاع بمهمة إعادة الإعمار الوطني أساسا على عاتق شعب ليبريا، الذي لديه الإرادة السياسية والقدرة على تحقيق هذه الرؤية.

وتعرب ليبريا، حكومة وشعبا، عن عميق امتنانها للعديد من المنظمات والوكالات والشركاء في منظومة الأمم المتحدة الذين استجابوا بكل حسن نية منذ عام ١٩٩٠ لحاجة ليبريا من المساعدة الإنسانية. ونأمل أنه سيكون بمقدور الجمعية، بعد سنتين، النظر في إمكانية الانتقال بثقة أكبر من تقديم المساعدة الإنسانية إلى التعهد بالتزامات ملموسة بشأن تنمية ليبريا.

ولتحقيق هذا الهدف، تطلب الجمعية بموجب الفقرة ٩ (ب) من الأمين العام:

''أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين التقرير النهائي والشامل بشأن تنفيذ تقديم المساعدة الإنسانية إلى ليبريا وتعميرها في إطار بند جدول الأعمال المعنون ''تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك

المساعدة الاقتصادية الخاصة''، آخذا في الاعتبار أنشطة بناء السلام في هذا البلد التي تُمول من صندوق بناء السلام''.

وأود أن أعرب عن تقديري لجميع المشاركين في الفريق العامل غير الرسمي المعني بتقديم المساعدة الإنسانية إلى ليبريا وتعميرها. كما أود أن أشكر الاتحاد الأوروبي على إسهاماته، التي أثْرت النص، والاتحاد الروسي على ما أبداه من مرونة وما أدخله من تعديلات حسّنت نص مشروع القرار.

وأخيرا، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر السيد جون هولمز، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، على تحسينه لتنسيق المساعدة الإنسانية و الإغاثة اللتين تقدمهما الأمم المتحدة في حالات الطوارئ في مناطق بجميع أنحاء العالم.

وعلى نحو خاص، أود أن أعرب عن تقديري للأمين العام على تقريره الشامل (A/63/295)، المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٨.

ولمشروع القرار العديد من المؤيدين، غير أنني أتأسف لعدم تمكّننا من الحصول على أسمائهم جميعا نظرا لمرض أحد الزملاء. ولدينا عدد من مقدمي مشروع القرار، الذين أعطوا أسماءهم للأمانة العامة، وأعرب عن تقديري لهم.

وأعرض مشروع القرار A/63/L.45 لكي يُعتمد بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل فرنسا لعرض مشروعي القرارين A/63/L.48 و A/63/L.50.

السيد ريبير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): يسرني أن أعرض، باسم الاتحاد الأوروبي، مشروعي القرارين A/63/L.48، المعنون ''سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة''، و A/63/L.50، المعنون ''تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني''. وتؤيد هذا البيان تركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهورية الجبل الأسود وصربيا.

وبينما يقدم العاملون في المجال الإنساني وموظفو الأمم المتحدة مساعدة حيوية للسكان المنكوبين في جميع أنحاء العالم، لا يزال أمنهم يزداد سوءا. ويثير ازدياد عدد الهجمات المتعمدة عليهم قلقا شديدا ويتطلب رد فعل حازم من جانبنا. وهدف مشروع القرار A/63/L.48 هو الاستجابة لذلك النداء. وأنا ممتن لجميع الوفود التي شاركت بفعالية في المفاوضات بشأن مشروع القرار على تعاونها الذي مكّننا من التوصل إلى صياغة نص يمثل تقدما كبيرا.

ويشدد مشروع القرار على ثلاثة شروط رئيسية. يتمثل الشرط الأول في احترام الجميع لالتزاماتهم الدولية على نحو كامل. يجب على جميع الدول أن تحترم التزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي، وعلى جميع الأطراف المشاركة في الصراعات المسلحة أن تكفل أمن وحماية العاملين في مجال المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. وبالمثل، يجب على جميع الدول والأطراف أن تحترم مبادئ حياد الأعمال الإنسانية وطابعها الإنساني ونزاهتها واستقلاليتها، وأن تحترم تماما التزاماتها المتعلقة بالعناصر المميزة لاتفاقيات جنيف.

وبموجب مشروع القرار، ستشدد الجمعية على أن أمن العاملين في المجال الإنساني هو شرط أساسي لكفالة وصولهم على نحو آمن وبدون عراقيل إلى السكان

المحتاجين، وستطلب من الأطراف الفاعلة المعنية ضمان عدم مساس بياناتها العامة بأمن العاملين في المجال الإنساني. كما ستحث الدول على إنهاء الإفلات من العقاب لمرتكبي أعمال العنف ضد العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة.

ويكمن الشرط الثاني في تعزيز فعالية التنسيق بين جميع الأطراف الفاعلة. وستشدد الجمعية على ضرورة تعزيز التنسيق بين الأمم المتحدة والحكومات المضيفة لتيسير نشر واستخدام المعدات الأساسية للسلامة والأمن، والتخطيط لعمليات حالات الطوارئ، وتبادل المعلومات، وتقييم الأخطار. ويجب على الدول، من جانبها، أن تيسّر في أقرب وقت ممكن استخدام موظفي الأمم المتحدة لمعدات الاتصال، وذلك من خلال الحد من القيود المفروضة عليهم والتعجيل برفعها.

ويتمثل الشرط الأخير في تعزيز الإطار المعياري لحماية موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. وبموجب مشروع القرار، ستناشد الجمعية الدول الأعضاء أن تنظر في إمكانية انضمامها إلى البروتوكول الاختياري للاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، وستوصي بأن يواصل الأمين العام السعي إلى إدراج الأحكام الرئيسية لهذه الاتفاقية في اتفاقات البلد المضيف، وغيرها من الاتفاقات ذات الصلة المتفاوض بشأنها بين الأمم المتحدة والبلدان المعنية.

كما ستعيد الجمعية التأكيد على ضرورة كفالة الحماية المناسبة للموظفين المعينين محليا، والذين يمثلون غالبية الضحايا وحالات الاعتقال التعسفي والتحرش، وستدعو الأمم المتحدة إلى توفير مستوى كاف من الأمن لتلك الفئة من الموظفين.

ونأمل أن يسهم مشروع القرار A/63/L.48 في تحسين أمن العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. كما يأمل وفد بلدي والبلدان المشاركة في تقديم المشروع البالغ عددها ٨٠ بلدا أن نتمكن من اعتماده بتوافق الآراء.

أنتقل الآن إلى مشروع القرار A/63/L.50، المعنون ”تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني“. وتؤيد هذا البيان تركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود وصربيا، وكذلك جمهورية مولدوفا وأرمينيا.

يؤكد الاتحاد الأوروبي من جديد التزامه بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني. إن الدعم المتواصل من المانحين في المجتمع الدولي والعمل بالتعاون مع الطرفين هما أمران أساسيان لتحسين الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية الفلسطينية وتلبية الاحتياجات الإنسانية للشعب الفلسطيني.

إن مؤتمر المانحين الدوليين للدولة الفلسطينية، الذي عقد في باريس في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، قد شكل معلما هاما في العملية السياسية التي بدأت في أنابوليس، وذلك لأنه وفر للمجتمع الدولي فرصة فريدة لدعم التنمية الاقتصادية والمالية لدولة فلسطينية في المستقبل تتوفر لها مقومات الحياة، حيث تعهد المجتمع الدولي بالتبرع لها بأكثر من ٧,٧ بليون دولار على مدى ثلاث سنوات. وتعد المعونة التي حُشدت في مؤتمر باريس دليلا على الثقة التي يضعها المجتمع الدولي في الإصلاحات التي تقوم بها السلطة الفلسطينية.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يؤكد على الدور الهام الذي تقوم به لجنة الاتصال المخصصة، والتي اجتمعت في لندن يوم ٢ أيار/مايو، بالإضافة إلى اجتماعها على هامش

الجمعية العامة في ٢٢ أيلول/سبتمبر. وينبغي للجنة القيام بمتابعة دقيقة لنتائج مؤتمر باريس بغية ضمان أن تترجم الوعود التي قُطعت في باريس إلى مساعدة مالية حقيقية. ويشيد الاتحاد الأوروبي أيضا بمؤتمر دعم الأمن المدني الفلسطيني وسيادة القانون الذي عقد في برلين في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

وما برح الاتحاد الأوروبي من جانبه يزيد باستمرار من مساعدته، حيث أن إجمالي حجم المعونات المقدمة من الاتحاد الأوروبي إلى الشعب الفلسطيني هذا العام، بما فيها المساعدات الإنسانية وغير الإنسانية، فضلا عن التبرعات المقدمة إلى الآلية المتخصصة التابعة للجنة الأوروبية، سوف يتجاوز ٥٤٠ مليون يورو. وهذا يعني، مرة أخرى، أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء هي أكبر الجهات المانحة للسلطة الفلسطينية.

ولا يزال الاتحاد الأوروبي مصمما على دعم المفاوضات الجارية بين الطرفين والتي بدأت في أنابوليس، وهو مستعد للعمل بشكل وثيق مع السلطة الفلسطينية والمجموعة الرباعية والشركاء الإقليميين من أجل الإسهام في إنعاش الاقتصاد الفلسطيني وكذلك في رفاه جميع شعوب المنطقة وسلامتها وأمنها. وتحقيقا لهذه الغاية، اعتمد الاتحاد الأوروبي في العام الماضي استراتيجية عمل من أجل تكييف وتعزيز أنشطته في مجالات مثل الأمن والقانون والنظام وتعزيز المؤسسات والحكم الرشيد وإسهامات المجتمع المدني ودعم الاقتصاد. وللاتحاد الأوروبي ممثل خاص يتحمل المسؤولية الأساسية عن تنسيق هذه الجهود على أرض الواقع، وبالشراكة مع المفوضية الأوروبية.

ونود أيضا أن نسلط الضوء على الدور الحاسم الذي يضطلع به الممثل الخاص للمجموعة الرباعية، السيد توني بلير، وأن نشيد بالعمل الذي قام به، وأن نشجعه على مواصلة جهوده.

ومع ذلك، لا يزال الاتحاد الأوروبي يشعر بقلق بالغ إزاء الوضع الإنساني للشعب الفلسطيني، لا سيما في قطاع غزة، وهو يحث على إزالة الحواجز لتأمين حرية الوصول ليس إلى السلع والخدمات الأساسية فحسب، خاصة تلك ذات الطابع الإنساني، وإنما إلى تلك التي يمكن أن تساعد في تيسير انتعاش اقتصادي حقيقي أيضا.

ويشكل الوضع في الضفة الغربية أيضا مدعاة للقلق، حيث أن نقاط التفتيش العديدة ومسار الجدار الأمني تعرقل بشدة الجهود الرامية إلى الحفاظ على اقتصاد تتوفر له مقومات الاستمرار، وخاصة فيما يتعلق بالزراعة.

ختاما، أود أن أعرب عن امتناننا للوفود التي طلبت الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار A/63/L.50. ويأمل الاتحاد الأوروبي ومقدمو مشروع القرار الآخرون أن يتم اعتماده بتوافق الآراء.

كما نود أن نشكر الوفدين الفلسطيني والإسرائيلي على تعاونهما خلال هذه المفاوضات.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السويد لعرض مشروع القرار A/63/L.49.

السيد أورنيوس (السويد) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض بالنيابة عن المُقَدِّمِين مشروع قرار بشأن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، والوارد في الوثيقة A/63/L.49.

نود أن نشكر جميع الوفود على الروح الطيبة والبناءة للتعاون والشراكة التي سادت أجواء المشاورات. ويسرنا أنه قد أمكن مرة أخرى التوصل إلى توافق للآراء بشأن مشروع

القرار الهام هذا. لقد أكد مشروع القرار هذا توافق الآراء الذي تم التوصل إليه بشأن جدول الأعمال الإنساني، وعزز قدراتنا المشتركة على مواجهة الكوارث بمختلف أنواعها.

ويؤكد مشروع القرار من جديد على الدور القيادي والفريد الذي يجب على الأمم المتحدة أن تؤديه في حالات الطوارئ الإنسانية. وما فتئت القدرات الوطنية والدولية على الاستجابة لحالات الطوارئ تتعزز بشكل كبير منذ أن انطلقت في الدورة السادسة والأربعين عام ١٩٩٢. ويعمل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدة الإنسانية وغيره من آليات التنسيق المشترك بين الوكالات على تعزيز التنسيق في تقديم المساعدة، وحسّنت الوكالات التنفيذية التابعة للأمم المتحدة الاستجابة السريعة والفعالة في مجال الإغاثة الإنسانية.

في الوقت ذاته، لا تزال هناك تحديات كبيرة. ومع ازدياد المتطلبات، يتعين على منظومة العمل الإنساني أن تزيد تحسين قدرتها وأن تتوفر لها الموارد الكافية وفي الوقت المناسب للاستجابة. ومن المهم مواصلة تعزيز احترام المبادئ الإنسانية والتوصل إلى فهم أفضل لدور المساعدة الإنسانية في دعم الحكومات وشعوبها. وكما كان الحال في السنوات السابقة، يتناول مشروع القرار المسائل المتعلقة بالجهود المبذولة لتعزيز الاستجابة الإنسانية الدولية، وكذلك المسائل المبدئية لتوفير الحماية والمساعدة في المجال الإنساني.

ويمثل الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ نجاحا حقيقيا. إن الاستعراض المستقل للصندوق، الذي طلب مشروع القرار هذا إجراءه، يبين أنه قد أصبح أداة قيمة لكفالة الاستجابة لحالات الطوارئ الإنسانية على نحو يمكن التنبؤ به بصورة أفضل وفي الوقت المناسب. ويشدد مشروع القرار على أهمية تناول الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير من أجل زيادة تحسين الصندوق وضمان استخدام الموارد بأكبر قدر ممكن من الفعالية والكفاءة والشفافية.

وخلال المؤتمر الرفيع المستوى بشأن هذا الصندوق الذي عُقد في الأسبوع الماضي، اتسعت قاعدة المانحين، الواسعة النطاق أصلا، لتصل إلى ١٠٠ بلد مانح، حيث تعهدت معا بما مجموعه حوالي ٣٨٠ مليون دولار للمساعدات الإنسانية من خلال الصندوق في عام ٢٠٠٩. ويدعو مشروع قرار هذا العام جميع الدول الأعضاء إلى النظر في زيادة تقديم التبرعات إلى الصندوق.

وتعرب الجمعية العامة من خلال مشروع القرار عن بالغ قلقها إزاء تزايد التحديات من جراء عواقب الكوارث الطبيعية، بما في ذلك أثر تغير المناخ، وتشجع المجتمع الدولي على توفير الموارد الكافية للتخفيف من أخطار الكوارث. وتعرب الجمعية أيضا عن بالغ قلقها إزاء آثار أزمة الغذاء العالمية الحالية والتحديات الإنسانية المرتبطة بهذه الأزمة.

وتلاحظ الجمعية العامة مع بالغ القلق أن العنف القائم على نوع الجنس، بما في ذلك العنف الجنسي، ما زال يوجه عمدا إلى السكان المدنيين في كثير من حالات الطوارئ، وتحث جميع الدول الأعضاء على التصدي للعنف القائم على نوع الجنس في حالات الطوارئ الإنسانية.

وتدين الجمعية العدد المتزايد من الهجمات المتعمدة على موظفي المساعدة الإنسانية ومرافقها في العديد من حالات الطوارئ، وتشدد على آثارها السلبية على تقديم المساعدة الإنسانية للسكان المحتاجين. وفي هذا السياق، فإننا نقرر اعتبار يوم ١٩ آب/أغسطس اليوم العالمي للعمل

الإنساني، إسهاما في زيادة الوعي العام بأنشطة المساعدة الإنسانية في جميع أنحاء العالم، وتكريما لجميع الموظفين في مجال العمل الإنساني وموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها الذين يعملون للنهوض بالقضية الإنسانية وإحياء لذكرى من قضوا نحبهم منهم أثناء أداء مهامهم.

وأشدد على أن الجمعية، بمشروع القرار هذا، تؤكد من جديد أهمية توخي مبادئ الحياد والإنسانية والنزاهة والاستقلال في تقديم المساعدة الإنسانية. كما أنها تهيب بالحكومات والأطراف أن تتعاون بالكامل في حالات الطوارئ المعقدة مع الأمم المتحدة والوكالات والمنظمات الإنسانية الأخرى لتأمين وصول المساعدة الإنسانية بشكل آمن وبدون عراقيل إلى السكان المتضررين.

ويأمل وفد بلدي وأكثر من ٧٠ من مقدمي مشروع القرار الآخرين أن يعتمد مرة أخرى بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة أنتيغوا وبربودا لتقدم مشروع القرار A/63/L.53.

السيدة أكبر (أنتيغوا وبربودا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أخاطب الجمعية العامة بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين لتقديم مشروع القرار A/63/L.53، المعنون ”التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية“. ويشرفني أيضا أن أبلغ الجمعية بأن المكسيك والاتحاد الروسي قد انضما إلى مقدمي مشروع القرار.

وأود أن أتقدم بتنقيح شفوي على الفقرة ٢٨ ونصها الآن كما يلي:

”تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تحسين التصدي الدولي للكوارث الطبيعية وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، وأن يقوم في تقريره، في حدود الموارد المتاحة، بتحليل الثغرات المحتملة في المساعدة المقدمة في الفترة ما بين الإغاثة في حالات الطوارئ والتنمية، مع مراعاة المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، بغية وضع توصيات لمعالجة المشاكل التي يتم تحديدها بطريقة منهجية وضمان الحلول المستدامة، لا سيما في مجال إعادة التأهيل والتعمير“.

إن جهود تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، يمكن أن تتأثر سلبيا بالكوارث الطبيعية. ومن شأن كارثة طبيعية واحدة أن تؤدي إلى خسائر فادحة في الأرواح وموارد الرزق والممتلكات، وأن تعيد التنمية عقودا إلى الوراء.

وفي حين لا يوجد بديل للجهود الوطنية الفعالة لتخفيف أثر الكوارث الطبيعية إلى الحد الأدنى، فإن الاستجابة الوطنية وحدها قد تكون غير كافية في بعض الأحيان. ويشدد مشروع القرار على وجوب تعاون الدول لإيجاد حلول جماعية وتعاونية للتحديات الناجمة عن الكوارث ولتعزيز نظام مساعدة إنسانية أكثر استجابة وسرعة، ويكون منصفا وقائما على الاحتياجات. وقد تضاعفت أهمية هذا التعاون مع تزايد عدد الكوارث الطبيعية واتساع نطاقها وتعاظم أثرها خلال السنوات الأخيرة.

وتؤدي منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي دورا فريدا في مساعدة البلدان النامية على تحسين قدرات العمل الإنساني القائمة لديها، وتحسين المعرفة والمؤسسات، بما في ذلك، في جملة أمور، الحصول على التكنولوجيا الجديدة والتمويل والخبرات ونقلها إلى البلدان النامية.

إن تلك المساعدة ستعين البلدان النامية على تعزيز الاستعداد، بما في ذلك من خلال تطوير وصيانة أنظمة

الإنذار المبكر، والتصدي السريع للكوارث الطبيعية، وتخفيف آثارها، ولمواجهة التحديات الطويلة الأمد في فترة ما بعد الإنعاش، وتسريع الإغاثة وإعادة التأهيل، وتقليل الأخطار المرتبطة بالكوارث الطبيعية في المستقبل.

إننا نعتقد أن الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية هو مرحلة هامة لتحويل الكوارث إلى فرص للتنمية المستدامة. وفي هذا المجال، فإن الجمعية العامة تطلب إلى الأمين العام، بموجب مشروع القرار، أن يواصل تحسين التصدي الدولي للكوارث الطبيعية، بغية تحديد الثغرات المحتملة في المساعدة المقدمة في الفترة ما بين مرحلة الإغاثة في حالات الطوارئ ومرحلة التنمية، وأن يضع توصيات تعالج التحديات القائمة في هذا الصدد.

واعترافا بالشواغل العملية المعرب عنها، اتفقنا على عدم التمسك بدراسة شاملة منفصلة تقدم معلومات مفصّلة، كانت بلا شك ستساعد البلدان النامية في تحديد أفضل الممارسات والجوانب التي تتطلب إدخال تحسينات. وبدلا من ذلك، وافقنا على الاقتراح المعقول بإدراج تلك المسائل في تقرير الأمين العام الذي سيقدم في إطار هذا البند في العام القادم.

إن مقدمي مشروع القرار A/63/L.53 على اقتناع بضرورة المشاركة الدولية المستمرة في مرحلة ما بعد الكارثة من أجل استعادة مصادر الرزق وتعزيز القدرة على الصمود والحد من مواطن الضعف. ونعتقد أن مشروع القرار يعكس هذا الفهم المشترك بين جميع شركائنا في هذا المجال.

وتود مجموعة الـ ٧٧ والصين الإعراب عن بالغ تقديرنا للسيد أنوبام راي من الهند على قبوله المهمة الشاقة لتنسيق المفاوضات بشأن مشروع القرار بالنيابة عن المجموعة. كما أننا نشكر جميع الوفود التي قدمت الدعم وأسهمت في وضع النص النهائي لمشروع القرار. ونتطلع إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء كما كان الحال في السنوات السابقة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود أن أطلب مشورة الجمعية بغرض الانتقال على الفور للنظر في مشروع القرار A/63/L.53. وفي هذا الصدد، ولأن مشروع القرار لم يعمم إلا في هذا الصباح، يتعين التغاضي عن المادة ٧٨ من النظام الداخلي، ونصها كما يلي:

”لا يجوز، كقاعدة عامة، مناقشة أي اقتراح أو طرحه للتصويت في أية جلسة من جلسات الجمعية العامة، ما لم تكن قد عممت نسخ منه على جميع الوفود في موعد لا يتأخر عن اليوم السابق ليوم انعقاد تلك الجلسة“.

وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذا الاقتراح.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نشرع الآن في النظر في مشاريع القرارات A/63/L.45، A/63/L.47، A/63/L.48، A/63/L.49، A/63/L.50، A/63/L.53.

وقبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين الذين يرغبون في تعليل التصويت أو شرح الموقف قبل البت في مشاريع القرارات، أود أن أذكر الوفود بأن تعليلات التصويت محددة بمدة ١٠ دقائق وينبغي أن تُدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد تاراغو (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): يتقدم وفد بلادي بالشكر للوفود التي ساهمت في صياغة مشروع القرار A/63/L.49، المعنون ”تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ“. كذلك أود أن أنتهز هذه الفرصة لكي أبرز واحدا من الإنجازات الرئيسية لمشروع القرار هذا.

تقرر الدول الأعضاء اليوم إعلان ١٩ آب/أغسطس من كل عام اليوم العالمي للعمل الإنساني. إن يوم ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ يؤرخ للمناسبة الحزينة التي قُتل فيها ٢٢ شخصا في هجوم متعمد وغير مسبوق على مقر إحدى البعثات الإنسانية للأمم المتحدة في الميدان. وكان من بين من فقدوا أرواحهم في ذلك الهجوم الممثل الخاص للأمين العام، سيرجيو فييرا دي ميلو، الذي كان رمزا للالتزام المتفاني بالعمل الإنساني والمبادئ التي تجسدها المنظمة.

لقد اقترحت البرازيل، ومعها اليابان وسويسرا، إعلان اليوم العالمي للعمل الإنساني للتعبير عن التقدير لكل العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المرتبطين بها والذين عملوا على تعزيز القضية الإنسانية، ولا سيما الذين فقدوا أرواحهم في تلك المهمة. إن الاحتفال باليوم العالمي للعمل الإنساني سيساهم في زيادة الوعي بأهمية الأنشطة الإنسانية في جميع بقاع العمل وسوف يؤثر بالتالي إيجابا على سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها.

ونحن نأمل أن يكون الاحتفال بذلك اليوم تذكيرا للأجيال القادمة بأهمية تحقيق وصون المقاصد العليا للأمم المتحدة وأن يكون لكفالة عيش الجميع في سلام وأمن وكرامة. ونحيي هنا تفاني الأشخاص الذين يؤمنون بأن خيار خدمة الأمم المتحدة يتيح لهم إحداث تغيير نحو الأفضل. ونتعهد بأن نواصل جهودنا من أجل سلامة وأمن هؤلاء الناس ومن أجل منظمة ملتزمة بالكامل بتحقيق مقاصدها النبيلة.

السيد ميركادو (الولايات المتحدة الأميركية) (تكلم بالإنكليزية): نود في البدء أن نتقدم بالشكر للوفد الهندي لقيادته الإيجابية والبناءة للمفاوضات غير الرسمية بشأن مشروع القرار A/63/L.53، والمتعلق بالتعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في مجال الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية.

ورغم ذلك فإن الولايات المتحدة تشعر بالإحباط الشديد إزاء إدخال تعديلات على صياغة النص في هذه المرحلة المتأخرة بعد أن كانت الوفود قد وصلت إلى اتفاق على النص في مفاوضات مفتوحة وغير رسمية.

وبوصفنا من أكبر المساهمين في مساعدات الإغاثة الدولية في حالات الطوارئ، فنحن نقدر الأهمية التي تكتسيها قرارات الجمعية العامة في المجال الإنساني في معالجة المسائل الملحة والهامة للمجتمعات التي تتعرض للآثار السلبية للكوارث الطبيعية والتي من صنع الإنسان في جميع أنحاء العالم. وفي ضوء ذلك، تؤمن الولايات المتحدة بضرورة الاتفاق على مشروعات القرارات الخاصة بالعمل الإنساني بتوافق الآراء.

إن أي عملية سليمة تتطلب الوضوح والشفافية وهو الأمر الذي لم يتوفر في اللحظات الأخيرة للمفاوضات بشأن مشروع القرار هذا. ومع ذلك، ورغبة منا في تحقيق توافق الآراء، فلن نعترض على اعتماد مشروع القرار وإن كنا لن نتمكن، كما كنا ننوي من قبل، من الانضمام إلى مقدميه، وذلك نظرا لأوجه القصور التي شابت المراحل النهائية للعملية.

وتأمل الولايات المتحدة أن تتسم العملية في العام القادم بمزيد من الوضوح والشفافية والإشراك للجميع، بحيث يتسنى النجاح في التوصل إلى نتيجة بتوافق الآراء.

السيد ديلاكروا (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي تعليلا لموقفه من مشروع القرار A/63/L.53.

أولا، أؤكد بقوة أن الاتحاد الأوروبي يولي أهمية قصوى للمساعدات الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية.

وإذ يشكر الاتحاد الأوروبي الهند على إشرافه على المفاوضات بشأن مشروع القرار، لكنه يأسف لما أدخل من تعديلات في الدقائق الأخيرة بعد الفراغ من إعداد النص بصيغته النهائية. ويذكر في هذا الصدد بالتنازلات الهامة التي قدمتها الدول الأعضاء حول بعض المواضيع خلال المفاوضات، ويأسف لأن بعض الوفود، التي كانت قد قبلت بتوافق الآراء، قد تراجعت عن موقفها. وعليه، فإن النص الذي أمامنا لا يطابق ذلك الذي اتفقنا عليه خلال المشاورات.

ولذلك لن تنضم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى مقدمي مشروع القرار.

وعلى الرغم من هذه الملاحظات المبدئية، سينضم الاتحاد الأوروبي إلى توافق الآراء لاعتماد مشروع القرار. ويأمل أن يستمر في العمل خلال الدورة الرابعة والستين مع جميع الوفود الأخرى، بروح بناءة وشفافة، في إعداد مشروع القرار هذا.

السيدة غراو (سويسرا) (تكلمت بالإنكليزية): تود سويسرا شرح موقفها من مشروع القرار A/63/L.53.

لقد شعرت سويسرا بخيبة الأمل إزاء الطريقة التي تم بها إدخال التغييرات الأخيرة على مشروع القرار. إنه إنجاز عظيم أن تتمكن الجمعية العامة من اعتماد مشروعات لقرارات متعلقة بالعمل الإنساني بتوافق الآراء، وهو نهج محبب للغاية بالنسبة لوفدي. غير أن نجاح توافق الآراء يعتمد كل الاعتماد على مدى شفافية المفاوضات وإشراك الجميع فيها، مع فهم كامل ومشترك للإجراءات والآجال الزمنية.

للأسف، لم يكن ذلك شأن مشروع القرار هذا. إن الطريقة التي أدخلت بها التعديلات الأخيرة على مشروع القرار لم تضع الوفود التي عارضت تلك الصياغة طوال المفاوضات في موقف صعب فحسب، بل أيضا في موقف يتنافى مع روح المادة ٧٨ من النظام الداخلي، فضلا عن أنها لا تتيح للأمانة العامة أي وقت تقريبا لدراسة ما إذا كانت تنجم عن مشروع القرار آثار على البرنامج والميزانية.

إن السبب الوحيد لعدم معارضة سويسرا لمشروع القرار هذا هو حرصها على توافق الآراء.

السيدة سندرلاند (كندا) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد كندا بقوة الجهود الرامية إلى تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية، بما في ذلك من خلال معالجة المرحلة الانتقالية من فترة الإغاثة في حالات الطوارئ إلى إعادة البناء وإعادة التأهيل، وصولا إلى مرحلة التنمية.

لقد شاركت كندا بروح بناءة طوال المفاوضات بشأن نص مشروع القرار A/63/L.53. ومع ذلك فنحن نعرب عن خيبة أملنا إزاء العودة، في هذه المرحلة المتقدمة من المفاوضات، إلى مناقشة الصياغة التي كان قد تم الاتفاق عليها مبدئيا في الأسبوع الماضي.

لقد تم إبداء مرونة محدودة للنظر في مراعاة الشواغل التي أعربت عنها بوضوح كندا ووفود أخرى ومقترحات الصياغة التي تقدمت بها. ولا نزال نشعر بالقلق إزاء العبء غير اللازم الذي قد تشكله على الأمانة العامة تلك الدراسة المقترحة في الفقرة ٢٨، وهذا مؤسف للغاية بالنسبة للأمانة العامة لأن هناك العديد من الدراسات المماثلة في متناول يد الدول الأعضاء بشأن المساعدات المقدمة في فترة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية.

وعلى الرغم من هذه المآخذ، تؤيد كندا بالكامل الجهود التي تقودها الأمم المتحدة لتعزيز وتنسيق المساعدة الإنسانية، بما في ذلك خلال الفترة الانتقالية من الإغاثة إلى التنمية، ولذلك ستنضم إلى توافق الآراء على مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبتّ الجمعية الآن في مشاريع القرارات A/63/L.45، A/63/L.47، و A/63/L.50 فضلاً عن A/63/L.53.

ننتقل أولاً إلى مشروع القرار A/63/L.45، المعنون ''تقديم المساعدة الإنسانية إلى ليبريا وتعميرها''. ومنذ تقديم مشروع القرار، انضمت البلدان التالية إلى مقدميه: إسبانيا، إسرائيل، أيسلندا، إيطاليا، البرازيل، الجمهورية التشيكية، سلوفينيا، غواتيمالا، قبرص، كرواتيا، ليتوانيا، ليسوتو، مصر، المغرب، اليونان.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع القرار؟

اعتُمد مشروع القرار A/63/L.45 (القرار ١٣٦/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار A/63/L.47 معنون ''تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي''.

منذ تقديم مشروع القرار، انضمت البلدان التالية إلى مقدميه: الاتحاد الروسي، أرمينيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تترانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، سان مارينو، سري لانكا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، فييت نام، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كوبا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، اليمن، اليونان.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع القرار؟

اعتُمد مشروع القرار A/63/L.47 (القرار ١٣٧/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار A/63/L.48 معنون ''سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة''. منذ تقديم مشروع القرار، انضمت البلدان التالية إلى مقدميه: أوروغواي، بوتسوانا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، سانت لوسيا، غابون، كولومبيا، كينيا، اليونان.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع القرار؟

اعتُمد مشروع القرار A/63/L.48 (القرار ١٣٨/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار A/63/L.49 معنون ''تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ''. بعد تقديم مشروع القرار، انضمت البلدان التالية إلى مقدميه: أرمينيا، أنغولا، باكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، كمبوديا، موزامبيق.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع القرار؟

اعتُمد مشروع القرار A/63/L.49 (القرار ٦٣/١٣٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار A/63/L.50 معنون ”تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني“. منذ تقديم مشروع القرار، أصبحت البلدان التالية من مقدميه: أيسلندا، بيلاروس، ناميبيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع القرار؟

اعتُمد مشروع القرار A/63/L.50 (القرار ٦٣/١٤٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار A/63/L.53 بصيغته المنقحة شفوياً، معنون ”التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية“. منذ تقديم مشروع القرار، أصبحت البلدان التالية من مقدميه: الاتحاد الروسي، المكسيك، اليابان.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا؟

اعتُمد مشروع القرار A/63/L.53 بصيغته المنقحة شفوياً (القرار ٦٣/١٣٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في التكلم لشرح الموقف بعد اعتماد مشاريع القرارات، أذكّر الوفود بأن البيانات لهذا الغرض محددة بمدة ١٠ دقائق، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد ترار (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة لشرح موقف باكستان من مشروع القرار A/63/L.48، ”سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة“.

ونظرا لأن موضوع مشروع القرار مهم لنا جميعا فقد انضممنا إلى توافق الآراء. وتتخذ حكومة باكستان جميع الخطوات الضرورية لضمان سلامة وأمن العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة العاملين في أنحاء باكستان وحمايتهم، ولديها الإصرار على اتخاذ جميع الخطوات الوقائية الضرورية لكفالة سلامتهم وأمنهم وحمايتهم.

ولقد خصصت حكومة باكستان قطعة أرض ذات مساحة مناسبة للأمم المتحدة في الحي الدبلوماسي الآمن إلى حد كبير بإسلام أباد منذ ثمانية أعوام. وما برحنا نؤكد في مناقشاتنا مع الدوائر المعنية ضرورة توحيد مكاتب الأمم المتحدة المختلفة، المتناثرة حاليا في جميع أنحاء إسلام أباد، في مكان واحد آمن. وقيل لنا إن فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالأماكن المشتركة التابعة للأمم المتحدة لم تعتمد بعد موارد لهذا الغرض. وغني عن القول أنه لا ينبغي إيلاء مرتبة ثانوية للاعتبارات الأمنية مقارنة بالاعتبارات الإجرائية والمالية.

ويؤكد اعتماد مشروع القرار ضرورة قيام كل من الحكومات والأمم المتحدة نفسها بدور استباقي في ضمان سلامة وأمن العاملين في الحقل الإنساني وموظفي الأمم المتحدة وحمايتهم. ونود أن نسجل في المحضر أن حكومة باكستان تتخذ جميع التدابير الممكنة في هذا الصدد، وتتوقع من وكالات الأمم المتحدة المعنية التعجيل بإجراءاتها.

السيد سيم (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة لأوضح موقف وفدي من قضية المساءلة، الواردة في الفقرة السابعة عشرة من الديباجة والفقرة ١٩ من مشروع القرار A/63/L.48، المعنون ”سلامة وأمن العاملين في

مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة''.

وتعلق سنغافورة أهمية كبيرة على ضمان سلامة وأمن جميع موظفي الأمم المتحدة في الميدان. وننظر لذلك بجدية شديدة إلى تقرير الفريق المستقل المعني بسلامة و أمن موظفي الأمم المتحدة ومبانيها حول العالم. وقد أنشئت هذه الهيئة المستقلة، التي يطلق عليها أيضا فريق الإبراهيمي، للتحقيق في الهجوم الذي وقع على مباني الأمم المتحدة في مدينة الجزائر في كانون الأول/ديسمبر الماضي. ورأى الإبراهيمي من الضروري، في جملة أمور، وضع إجراء منفصل ومستقل للمراجعة والمساءلة بغرض استعراض مسؤوليات الأشخاص الرئيسيين والمكاتب الرئيسية المتعلقة بالحادث. وأدى ذلك إلى إنشاء الأمين العام فريقا مستقلا منفصلا معنيا بقضايا المساءلة أو ما أصبح يعرف عامة بفريق زاكلين.

وفي تشرين الأول/أكتوبر، قدم زاكلين تقريرا كاملا إلى الأمين العام وأصدر موجزا تنفيذيا للاطلاع العام. وبالرغم من أن الموجز التنفيذي ليس بالتقرير الكامل، فقد كانت فيه الكفاية لإثارة قلق بالغ لدى عدد من الوفود، ومنها سنغافورة. فقد أشار، في جملة أمور أخرى، إلى اختلال نظام الإدارة الأمنية، ونقص الإشراف والتدريب، وأوجه قصور في التقدير والأداء.

ولولايتي الإبراهيمي وزاكلين أثر مباشر على مشروع القرار الذي اعتمدته الجمعية من فورها. ولإبراز الأهمية التي تعلقها الدول الأعضاء لهذين الفريقين، وضمان اتخاذ الأمين العام الإجراءات الواجبة لمتابعة استنتاجاتهما، سبق أن اقترح وفدي إدراج إشارات محددة إلى الفريقين في الفقرة السابعة عشرة من الديباجة والفقرة ١٩ من مشروع القرار. ولقيت مقترحاتنا تأييدا من وفود كثيرة.

ولكننا نأسف لأن وفودا قليلة اعترضت على مقترحاتنا. وبالرغم من أن تلك الوفود وافقت فيما بعد على الإحاطة علما بفريق الإبراهيمي وتقريره، فقد رفضت إدراج أي إشارة إلى فريق زاكلين. واحتجت في ذلك بأن الإشارة إلى فريق زاكلين ترقى إلى الحكم مسبقا على النتائج التي توصل إليها الفريق والأشخاص الذين تتعلق بهم، وتعادل التدخل في التحقيقات الجارية.

ونختلف مع تلك الحجج. فلم يكن قصدنا مطلقا إصدار حكم على الوقائع المحددة في تقريري الفريقين بالذات، بل مجرد الإشارة إلى وجودهما. وكان القصد من ذلك تحديدا هو ضمان التزام الأمين العام للعناية الواجبة في تنفيذ توصيات الفريق، بما فيها إجراء تحقيقات للمتابعة، حسب الاقتضاء، ومراعاة حق المتورطين في اتباع الأصول القانونية تجاههم كاملة.

وبالنظر إلى خطورة الحالة والتغطية الإعلامية التي أحاطت بإنشاء الفريقين، كان لدينا اعتقاد قوي بأن الجمعية العامة تخطئ بعدم ذكر الفريقين في قرارها. بل أسوأ من ذلك أن هذا الحذف قد يشكل تقليلا من شأن الفريقين ويبعث برسالة خاطئة إلى الأمين العام بأننا نرى استنتاجات الفريقين مجانبة للصواب. ويقيننا نرجو ألا يكون ذلك ما قصدت إليه الوفود التي عارضت الإشارة لفريق زاكلين.

ورغم أن وفدي وافق بعد ذلك على إشارة عامة إلى ''المساءلة'' في الفقرة السابعة عشرة من الديباجة والفقرة ١٩ بدلا من إشارة محددة إلى الفريق المستقل المعني بقضايا المساءلة، ما زلنا نقرن كل إشارة إلى ''المساءلة'' في هاتين الفقرتين بفريق زاكلين. ونتوقع أن يقوم الأمين العام، بوصفه المسؤول الإداري الأول لهذه المنظمة، حسب الاقتضاء، بالمتابعة فيما يتعلق بكل من تقريري الإبراهيمي وزاكلين، وأن يحيط الدول الأعضاء بآخر الإجراءات المتخذة، عن

طريق لجنة الجمعية العامة الرئيسية ذات الصلة، تحقيقا للشفافية والمساءلة.

السيدة الحلبي (الجمهورية العربية السورية): يود وفدي أن يشرح تصويته بخصوص مشروعي القرار A/63/L.48 و A/63/L.49.

لقد اتخذت الجمعية العامة للتو القرار المعنون ''سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة''، الوارد في الوثيقة A/63/L.49. وقد انضم وفدنا إلى توافق الآراء حول المفاهيم الهامة التي تم الاتفاق عليها في إطار تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، اقتناعا منا بأن ضمان سلامة وأمن جميع العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية من شأنه أن يضمن استمرار هذه المساعدات الإنسانية النبيلة وتنفيذها جميعا بنجاح.

ويود وفدنا في هذا الإطار أن يشرح تفسيره للفقرة الحادية عشرة من المنطوق على أساس أن عبارة ''الأراضي الخاضعة لولايتها'' تعني فيما تعنيه الأراضي المحتلة، وبالتالي فإن مضمون هذه الفقرة يفسّر بالنسبة لبلادي على أن الجمعية العامة تهيب بجميع الدول الامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك الالتزامات المنصوص عليها في اتفاقية جنيف الرابعة، من أجل احترام وحماية جميع العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية في الأراضي المحتلة.

كما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/63/L.49 المعنون ''تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ''، وهو يتضمن أهدافا إنسانية عظيمة ومنعكسات إيجابية إزاء الامتحانات الشاقة والمفاجئة التي تتعرض لها شعوب العالم من جرّاء الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المعقدة التي تخلّف وراءها آثارا إنسانية شديدة الوطأة.

وبالرغم من المواضيع العديدة الإيجابية التي تم التوصل إليها، إلا أن موضوعا في بالغ الأهمية لشعوب العالم المتأثرة بهذه الامتحانات الشاقة، وهو السماح بوصول المساعدات الإنسانية، لم يتم الاتفاق عليه بسبب رفض بعض وفود الدول الغربية للطلب الذي دافعت عنه مجموعة كبيرة من الدول الأعضاء، ألا وهو الإلحاح المستمر على وجوب السماح بوصول المساعدات الإنسانية إلى السكان الرازحين تحت نير الاحتلال الأجنبي.

وقد كان هدفنا من وراء هذا الطلب يتمثل في مواجهة الكارثة الإنسانية والتدهور الخطير في مختلف مناحي الحياة من جراء سياسة الحصار اللاإنساني الذي تفرضه إسرائيل على الشعب الفلسطيني وسياسة العقاب الجماعي التي تفرضها سلطات الاحتلال الإسرائيلية على أفراد الشعب الفلسطيني الأعزل.

إن وفدنا لم يطالب إلا بالوفاء لمبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة عبر قيام المنظمة الدولية بتحمل مسؤولياتها في وقف إسرائيل الفوري لممارساتها اللاأخلاقية واللاإنسانية، التي تشكل خرقا واضحا للقانون والمبادئ الدولية.

إن تعمد قطع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة هو تأكيد لمخاوفنا التي دأبنا على التعبير عنها مرارا وتكرارا من وجود معايير مزدوجة وكيل بمكيالين لدى وفود معينة ما فتئت تسيّس كل ما هو إنساني لصالح أجندات لا علاقة لها بالسماح بوصول المساعدات الإنسانية إلى الأراضي المحتلة.

السيد غونزاليس (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): يود وفد بلادي أن يعلل موقفه من مشروع القرار A/63/L.49 المعنون ''تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي

تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ'' وأن يطرح بعض الخواطر.

أولا، نشكر جميع الوفود التي عملت من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار المطروح، وخاصة السويد، بوصفها الدولة الميسرة.

وقد انضمت كوستاريكا إلى توافق الآراء بشأن هذا القرار المهم، ونثق بأنه سيظل أداة مفيدة في قيام منظومة الأمم المتحدة باستجابة جيدة التوقيت وفعالة لأي حالة من حالات الطوارئ الإنسانية، سواء في ذلك المعقدة أو الناجمة عن كوارث طبيعية.

ولدى بلدي اقتناع بما للتعاون والتنسيق من أهمية حيوية في تقديم المساعدة الإنسانية الفعالة. ونثق أن مشروع القرار سيساهم في تحسين العمل المشترك الذي تقوم به الأمم المتحدة والأطراف الأخرى العاملة في هذا المجال.

ولدينا اعتقاد راسخ أن الوصول الآمن والسريع وبدون إعاقة للعاملين في المجال الإنساني، علاوة على توفير اللوازم والمعدات الضرورية لتقديم المساعدة الإنسانية للضحايا، هما من الشروط المسبقة الأساسية لأي مساعدة إنسانية فعالة. وندرك حساسية وتعقيد هذا الموضوع، ولكن اهتمامنا الأساسي هو بإنقاذ ضحايا حالات الطوارئ الإنسانية وضمان سلامة العاملين في هذا المجال. ولا يجب لذلك في أي حالة من الحالات أن تولَى الاعتبارات السياسية أسبقية على حياة ورفاه الفئات السكانية المحتاجة إلى المساعدة الإنسانية.

وندرك أن المساعدة الإنسانية لا يمكن أن تكون بلا قيود، وأنه لا بد من تقديمها في توافق مع القانون الدولي واحترام كامل للمبادئ الإنسانية في جميع أنحاء العالم. لكن تلك المبادئ ينبغي أن تيسر حيز التشغيل الضروري لكي يستطيع العاملون في المجال الإنساني أن يعملوا بشكل فعال ومسؤول.

لهذه الأسباب نأسف لعدم استطاعتنا الاشتراك في تقديم مشروع قرار هذا العام. ونشير بقلق إلى استحالة المواءمة تقريبا طوال عدة سنوات بين الصياغة المتعلقة بإتاحة سبل توصيل المساعدة الإنسانية وبين واقع ملايين الأشخاص حول العالم ممن تتوقف حياتهم على وصول المعونة الإنسانية على نحو سريع وآمن وبدون إعاقة في حالات الطوارئ على اختلافها، سواء في ذلك المعقدة منها أو التي تسببها كوارث طبيعية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا بذلك إلى آخر المتكلمين تعليلا للموقف بعد اعتماد مشاريع القرارات. ونستمع الآن إلى البيانات العامة بعد اتخاذ القرارات.

السيد سواريز (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): يرحب وفدي بمشاريع القرارات التي تم اعتمادها في إطار موضوع ''تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ''. وقد اشتركت كولومبيا في تقديم عدد من المبادرات التي طرحت في هذه الدورة، ومن بينها مشاريع القرارات A/63/L.48 و A/63/L.49 و A/63/L.53.

وتحدد المبادئ التوجيهية الواردة في القرار ١٨٢/٤٦ الإطار الأساسي للمساعدات الإنسانية. وأود تسليط الضوء على أن مشروع القرار A/63/L.49، بشأن تعزيز تنسيق المساعدات الإنسانية في حالات الطوارئ، يشتمل هذا العام على بعض المواضيع التي توليها كولومبيا أهمية خاصة.

وتقديرا من كولومبيا لدور الأمم المتحدة في مجال المساعدة الإنسانية، فهي تؤكد من جديد أهمية ضمان وتعزيز التنسيق على نحو ملائم ومستمر من جانب هذه المنظمة مع سلطات الدول المتضررة وسياساتها المطبقة في

مجال المساعدة الإنسانية. وبهذه الطريقة يمكن ضمان الفعالية والاتساق والنهوض بجودة الاستجابة، فضلا عن استخدام الموارد بمزيد من الكفاءة. ويشير مشروع القرار إلى هذه المسألة.

كذلك تعرب كولومبيا عن تقديرها لإنجازات الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ بوصفه آلية لتمويل الأنشطة الإنسانية التي تتسم الاستجابة السريعة فيها بأهمية حيوية لإنقاذ الأرواح. وتتجلى مساهمة الصندوق في التعامل مع حالات الطوارئ في بلدنا في الموارد المخصصة للوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي تقدم الدعم التكميلي للبرامج الوطنية لمنع الكوارث والاستجابة لها. ويؤيد وفدنا تأييدا كاملا جميع الأحكام الرامية إلى تعزيز الصندوق.

ونؤكد مجددا كذلك أن المساعدة الإنسانية يجب أن تتم في إطار عملية مستدامة لإعادة بناء النسيج الاجتماعي للمجتمعات المتضررة. ويجب تقديم المساعدة الفورية على نحو يسهم بشكل فعال في كل من الإصلاح و تطوير الهياكل التي تضمن الاستقرار بعد انتهاء حالات الطوارئ.

ويؤكد مشروع القرار A/63/L.49، بشأن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة، من جديد ما لضمان التنسيق والتعاون بين الجهات الفاعلة الإنسانية والجهات المانحة والدول المتأثرة من أهمية لأجل إحراز تقدم. ويجري التشديد على هذه المسألة أيضا بصفة خاصة في مشروع القرار A/63/L.53، عن التعاون الدولي بشأن المساعدة الإنسانية، المقدم من مجموعة الـ ٧٧ والصين.

ويشمل مشروع القرار A/63/L.48، عن سلامة وأمن العاملين في المجال الإنساني، اعتبارات وتوصيات هامة لتحقيق تقدم بشأن هذا الموضوع، ولهذا السبب قررت حكومة كولومبيا أن تشارك في تقديمه. فأمن وحماية العاملين في المجال الإنساني ضروريان لإنجاز المهمة الحيوية المناطة بالمؤسسات والمنظمات الوطنية والدولية في جميع أنحاء العالم. وفي هذا الصدد، تواصل حكومة كولومبيا تطبيق سياسة الأمن الديمقراطي التي تنتهجها، والتي مكنتها من استعادة الأوضاع الأمنية بشكل ملحوظ في جميع أنحاء البلد، الأمر الذي يتجلى في خفض معدل الجريمة وأعمال العنف من جانب المنظمات الإرهابية التي لا تزال موجودة.

وتود حكومة كولومبيا أن تعلن أن الجماعة الإرهابية القوات المسلحة الثورية لكولومبيا قامت يوم السبت الماضي، ٦ كانون الأول/ديسمبر، في محافظة كاكيتا، بالهجوم على بعثة طبية تديرها السلطات الإقليمية في سان فيسينتي ديل كاغوان. وشملت البعثة ٢٠ موظفا حكوميا من معهد رفاه الأسرة الكولومبي والمستشفى المحلي. وفي هذا الهجوم الإرهابي تسبب انفجار كبير في وفاة ياميد كوريا، وهو أخصائي نفساني بالمعهد، وسائق، هو جون جادر لابي. كما أصيبت موظفات عامات أخريات بإصابات خطيرة، هن الأخصائية النفسانية ديانا مارسيلا بارا وأخصائية التغذية لورا مليسا باريوس والأخصائية الاجتماعية كلوديا إلينا غوميز.

شكّل هذا الهجوم الشرير على البعثة الطبية انتهاكا خطيرا للقانون الإنساني الدولي. وقد أبلغت كولومبيا مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومنظمة الدول الأمريكية بالوقائع. وأدان الأمين العام للمنظمة هذا الهجوم.

وستواصل كولومبيا التزامها بالعمل على تطبيق التوصيات وبارامترات العمل التي حددتها الأمم المتحدة لتعزيز الاستجابة الإنسانية في حالات الطوارئ. وقد أخذت حكومتها على عاتقها بإصرار المسؤولية الرئيسية عن المبادرة بعملية توفير المساعدة الإنسانية وتنظيمها وتنسيقها وتنفيذها في إقليمها، وتثني على التعاون الذي يقدمه المجتمع الدولي،

بما فيه البلدان المانحة والأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، في هذا المجال.

ونعرب عن شكرنا لوفود الهند والسويد وفرنسا للدور الهام الذي قامت به في تنسيق المشاورات بشأن مشاريع القرارات.

السيد سانشيز (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): يعرب وفدي عن تأييده لمشاريع القرارات التي تم اعتمادها بشأن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة، في حالات الكوارث الطبيعية، وعن التزامه بهذه القرارات. كما يعرب عن امتنانه لاهتمام جميع الوفود التي شاركت بنشاط في المفاوضات. وكانت المكسيك من مقدمي بعض مشاريع القرارات المذكورة.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/63/L.49، عن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، يود وفدي أن يؤكد مجددا أهمية المحافظة على توافق الآراء. ولكن من المؤسف أن أحد أركان المساعدة الإنسانية، وهو توصيلها إلى الضحايا، ما زال يعاني من عدم الإدراك لطابعه وأهميته. ويساور المكسيك القلق من أن التفسيرات الضيقة، غير المتمشية مع أي اعتبار إنساني، تضعف حق الضحايا في تلقي المساعدة الإنسانية.

والدول مطالبة في حالات الطوارئ بأن تنظر في حدود القدرات الوطنية وتمارس حقها في طلب المساعدة وتلقيها بأنسب الطرق. لا شك في ذلك. غير أن الذين يرون في المساعدة الإنسانية في ظل هذه الظروف ما يطغى على السيادة، دون اعتبار لاحتياجات السكان المتضررين، يهشمون الدعائم التي يجري الإمداد بالمساعدات على أساسها ويعرّضون للخطر حياة السكان المعنيين وكرامتهم وصحتهم.

وستواصل المكسيك العمل من أجل حماية ضحايا حالات الطوارئ، سواء الطوارئ الناجمة عن الصراع المسلح أو الكوارث الطبيعية أو غير ذلك من الأسباب المعقدة.

علاوة على ذلك، تؤمن المكسيك بروح مشروع القرار A/63/L.53، عن التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية. وتؤكد أنه، رغم ضرورة توافر موارد كافية ومرنة ومستدامة لأنشطة الإنعاش والتحضير والحد من المخاطر المرتبطة بهذه الكوارث، من الأهمية بمكان أيضا التعهد بالتزامات أكبر فيما يتصل بالوقاية. وستواصل المكسيك العمل تحقيقا لهذه الغاية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل فلسطين.

السيد حجازي (فلسطين) (تكلم بالإنكليزية): يود وفدي أن يدلي ببيان عام موجز فيما يتعلق باعتماد مشروع القرار A/63/L.50، في إطار البند الفرعي (ج).

ونود أن نغتنم هذه الفرصة للإعراب عن تقديرنا لوفد فرنسا، الذي يتولى حاليا رئاسة الاتحاد الأوروبي، وذلك للجهود التي بذلها في التوصل إلى توافق آراء بشأن مشروع القرار.

من خلال اعتماد مشروع القرار A/63/L.50، يؤكد المجتمع الدولي مجددا التزامه تجاه الشعب الفلسطيني وإعمال حقوقه غير القابلة للتصرف في نهاية المطاف. وعلى مدى العقود الستة الماضية، كانت تلك المساعدة عاملا أساسيا في قدرة الشعب الفلسطيني على الصمود وفي كفالة عدم نسيان أبنائه، وغالبيتهم من اللاجئين المحرومين، أو التخلي عنهم، برغم الأعوام الطوال من الصراع والاضطراب والمعاناة. وكانت تلك المساعدة المرة تلو المرة بمثابة إعادة لتأكيد حق الشعب الفلسطيني في أن يعيش حياة تسودها الكرامة وأن

يبني مؤسساته الحيوية التي تمكنه من البقاء ومقاومة البؤس الذي يفرضه عليه الاحتلال المسلح، وأن يعد العدة لغد خال من أغلاله.

وتمثل تلك المساعدة رسالة سياسية واضحة بالوقوف إلى جانب الشرعية الدولية ومبادئ القانون الدولي، وهو التزام سيقدم الشعب الفلسطيني دائما امتنانه وشكره عليه للمجتمع الدولي.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الصين، الذي يرغب في التكلم بشأن نقطة نظامية.

السيد شاو تشانغفنغ (الصين) (تكلم بالصينية): تعلق الصين أهمية كبيرة على الاشتراك في تقديم مشاريع القرارات. ونرى أن الاشتراك في تقديمها التزام قوي يعكس الدعم والتضامن.

وقد أعربت الصين عن استعدادها للاشتراك في تقديم مشروعي القرارين A/63/L.45 و A/63/L.47. وكنت في المكتب الرئيسي للجمعية العامة عصر أمس حوالي الساعة من ١٥/٣٠ إلى ١٦/٠٠ أحاول التوقيع على قائمة المشاركين في تقديم مشاريع القرارات. ومن دواعي الأسف الشديد أني لم أجد اعترافا كاملا بمشاركتنا.

وتود الصين أن تجد طريقة لإعادة تأكيد تأييدنا لمشروع القرارين المذكورين والتزامنا بهما، ولنرى ما إذا كان بإمكاننا على الإطلاق تتبع الخطأ الذي وقع فيه موظفو المكتب الرئيسي لشؤون الجمعية العامة وأن نجد اشتراكنا في تقديمهما مثبتا هنا بشكل رسمي.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد بوتنارو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن مكتبنا أود أن أوضح مع الأسف أنه لا يوجد ما يشير إلى اشتراك وفد الصين في تقديم مشروع القرار A/63/L.45.

الرئيس بالنيابة (كولومبيا) (تكلم بالفرنسية): استمعنا بذلك إلى آخر المتكلمين في التعليقات العامة بعد البت في مشاريع القرارات.

باسم الجمعية العامة، أغتنم هذه الفرصة لأشكر السيدة سيلفي لوكاس، الممثلة الدائمة للكسمبرغ، على تنسيق المشاورات والمفاوضات بشأن مشاريع القرارات التي اعتمدت في إطار البند ٦٥ من جدول الأعمال.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البنود الفرعية (أ) إلى (ج) من البند ٦٥ من جدول الأعمال، وفي البند ٦٥ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال (تابع)

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

مشروع القرار (A/63/L.25/Rev.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية أجرت مناقشة حول هذا البند من جدول الأعمال بشكل مشترك مع البندين ٤٤ و ١١٢ من جدول الأعمال في الجلسة العامة الحادية والخمسين، في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، وأنها اتخذت إجراء بشأن مشروع القرار A/63/L.27، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، في الجلسة ذاتها.

ومشروع القرار A/63/L.25/Rev.1 معنون ”التمكين القانوني للفقراء والقضاء على الفقر“. ومنذ تقديم مشروع القرار انضمت البلدان التالية إلى مقدميه: أنتيغوا وبربودا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا،

الدانمرك، سوازيلند، سورينام، شيلي، الفلبين، كرواتيا، لكسمبرغ، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/63/L.25/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار *A/63/L.25/Rev.1* (القرار ٦٣/١٤٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات شرحا للموقف، أذكر الوفود بأن مدة هذه البيانات ينبغي أن تقتصر على ١٠ دقائق وتدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد كوبانوغلو (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أدلي بالملاحظات التالية بشأن مشروع القرار A/63/L.27، المعنون ''تعزيز التنمية عن طريق الحد من العنف المسلح ومنعه''، والذي اعتمد في إطار نفس البند من جدول الأعمال في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

إن إدراج تركيا في قائمة مقدمي مشروع القرار كان نتيجة لخطأ تقني، وتكرمت الأمانة العامة بتصحيحه فيما بعد، ونشكر الأمانة العامة على تعاونها.

ونود أن نسجل إعادة تأكيدنا على أن تركيا لم تكن تقصد أن تشترك في تقديم مشروع القرار. وفي الواقع، فإن تركيا ليست ضمن الموقعين على إعلان جنيف، ولا يمكن تفسير قرارنا الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار هذا، بأي حال من الأحوال، على أنه تأييد للإعلان.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٠٧ من جدول الأعمال.

البند ١١٤ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى

(و) التعاون بين الأمم المتحدة وجماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية

مشروع القرار A/63/L.41

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أجرت الجمعية مناقشة بشأن البند ١١٤ من جدول الأعمال وبنوده الفرعية من (أ) إلى (ش) في جلستيها السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين المعقودتين في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر.

أعطي الكلمة لممثل البرتغال لتقديم مشروع القرار A/63/L.41.

السيد موورايس كابرال (البرتغال) (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن الدول الأعضاء في جماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية، وهي أنغولا والبرازيل والبرتغال وتيمور – ليشتي والرأس الأخضر وسان تومي وبرينسيبي وغينيا – بيساو وموزامبيق، يشرفني أن أقدم مشروع القرار A/63/L.41، المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة وجماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية''.

يؤكد مشروع القرار هذا العام على التقدم المحرز في التعاون بين جماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية ووكالات الأمم المتحدة وهيئاتها وبرامجها الأخرى، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

وقد شكلت اتفاقات التعاون التي تم توقيعها مع مختلف وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها أدوات رئيسية لتبادل

الخبرات وتنفيذ البرامج وإقامة الشراكات التي تهدف إلى تعزيز التنوع الثقافي، ومكافحة التصحر والفقر في المناطق الريفية وندرة المياه، ومكافحة عمالة الأطفال، وتشجيع العمل اللائق. كما تجدر الإشارة إلى الخطوات المتخذة في التصدي لوباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في بلدان جماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية.

وتشارك الجماعة مشاركة كبيرة مع الأمم المتحدة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتعد مناصرا قويا لتعددية الأطراف وللتصدي المشترك للتحديات العالمية.

علاوة على ذلك فإننا نلتزم، فرادى وبوصفنا جماعة، بتعزيز السلام والأمن الدوليين وباحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، كما هو منصوص عليه في إعلان إنشاء الجماعة وفي نظامها الأساسي. ودورنا في الوساطة ومنع نشوب الصراعات وتعزيز الحكم الرشيد والانتعاش، بالإضافة إلى توطيد مؤسسات الدولة، هو دور معروف جيدا في بلدان مثل غينيا - بيساو وتيمور - ليشتي.

ويشير مشروع القرار هذا إلى نتائج المؤتمر السابع لرؤساء دول وحكومات جماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية، المعقود في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨ في لشبونة، والذي تم التوصل فيه إلى التزام سياسي بشأن أهمية تعزيز اللغة البرتغالية في المجتمع الدولي، أي في المنظمات الدولية والإقليمية وفي منظومة الأمم المتحدة. ونعتقد أن هذا سيوطد قدرة الأمم المتحدة على التصدي للتحديات المتصلة بالسلام والأمن، والتنمية والحوار بين الثقافات في المناطق التي أنشأت فيها الأمم المتحدة عمليات لها.

وبموجب مشروع القرار، تشجع الجمعية الأمانة التنفيذية لجماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية والأمانة العامة للأمم المتحدة على الشروع في مناقشات بهدف وضع اتفاق رسمي للتعاون بين المنظمتين. ونتطلع إلى أن نستكشف ونحدد معا مجالات لإقامة مزيد من الشراكات بين الأمم المتحدة والجماعة. كما تطلب الجمعية من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين.

أخيرا، وبالنيابة عن البلدان الأعضاء في جماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية، أود أن أعرب عن امتناننا وتقديرنا البالغين للبلدان التي شاركت في تقديم مشروع القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/63/L.41. ومنذ تقديم مشروع القرار، انضمت البلدان التالية إلى مقدميه: الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، أندورا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، رومانيا، غينيا الاستوائية، فرنسا، فنلندا، كرواتيا، ليبريا، النمسا.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/63/L.41. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار *A/63/L.41* (القرار ٦٣/١٤٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (و) من البند ١١٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل رفع الجلسة، أناشد الدول الأعضاء التي تعتزم تقديم مشاريع قرارات بشأن البنود الفرعية المتبقية أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/١٠.